



جمهوريَّةُ الْلَّهَبَانَةِ  
وزارَةُ المَالَىَّةِ

الوزير

قرار رقم: ١٩٠٠

التاريخ: ٢٠١٩ ٧ تموز

تمديد مهل تقديم التصريح عن الاموال والحقوق التي الت بطريق الارث  
والوصية والوقف والهبة والمستدات العائدة لها والتتصريح عن المبالغ  
الملحوظة في عقود التأمين على الحياة

ان وزير المالية،  
بناءً على المرسوم رقم 4340 تاريخ 31/1/2019 (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم 146 تاريخ 12/6/1959 وتعديلاته (فرض رسم الانتقال على  
الاموال المنقولة وغير المنقولة)،  
بناءً على القانون رقم 44 تاريخ 11/11/2008 (الاجراءات الضريبية) لا سيما البند 7 من  
المادة 9 منه،  
بناءً على الوضاع التي تمر بها البلاد، لا سيما قطع الطرق،  
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،  
يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تمدد لغاية 11/11/2019 مهلة تقديم التصريح عن الاموال والحقوق التي الت  
بطريق الارث أو الوصية أو الوقف أو الهبة والمستدات العائدة لها والتتصريح عن المبالغ  
الملحوظة في عقود التأمين على الحياة وذلك بالنسبة للتتصاريح والمستدات التي انتهت مهلتها  
خلال الفترة بين 18/10/2019 و 30/10/2019 ضمناً.

**المادة الثانية:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى الموقع  
الالكتروني لوزارة المالية.

وزير المالية  
حسن خليل

